2622 - ماذا يلزم من حلفت ألا تدخل بيت أختها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم. فضيلة الشيخ هذه السائلة تقول حلفت اختي ان لا تدخل بيت اختها لخلاف حصل بين الاولاد. والان خافت اختي من قطيعة الرحم الامر سهل في هذا اي انها - 00:00:03

تكفر كفارة يمين اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او عتق رقاق تحرير رقبة يعني عتق رقبة من العبيد. مخيرة بين هذه الامور الثلاثة. فاذا لم تقدر على شيء منها فانها تصوم ثلاثة ايام. ثم تنحل يمينها وكونها تكفر وتصل اختها هذا افضل وهو الواجب - 00:00:26

عليها. قال الله سبحانه وتعالى ولا تجعلوا الله عرظة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس. وقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ان شاء الله اني لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها - 00:00:52

الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني. نعم - 00:01:11